



التاريخ : 1435/02/09
الموافق : 2013/12/12

الرقم : 7323/6
المرفقات :

تعميم إلى جميع الأشخاص المرخص لهم

الموضوع: إشعار الهيئة عند تغيير حصص الملكية الخاصة بأسهم ضمان العضوية في الأشخاص المرخص لهم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

سعياً من هيئة السوق المالية إلى تسهيل الإجراءات المتعلقة بتملك أسهم ضمان العضوية لأعضاء مجلس إدارة الأشخاص المرخص لهم وفقاً لأنظمة المختصة، نفيدكم أن مجلس الهيئة أصدر قراره رقم (51-11-51-2013) وتاريخ 1435/01/30هـ الموافق 2013/12/03م، المتضمن الاكتفاء بإشعار الهيئة فقط عند إجراء أي تغيير أو تعديل أو التصرف في حصص الملكية في الأشخاص المرخص لهم بغضون استيفاء شروط ومتطلبات نظام الشركات الخاصة بأسهم ضمان العضوية لأعضاء مجلس الإدارة بقيمة 10,000 ريال سعودي للعضو الواحد.

أمل الاطلاع واتخاذ الإجراءات الالزمة في هذا الشأن ابتداءً من تاريخ هذا التعميم.

وتقبلوا فائق تحياتنا :

مدير عام الإشراف على مؤسسات السوق المالية

أحمد بن عبدالله آل الشيخ